



منشور

إجراءات رقم (٢) لسنة ٢٠١٧

بالإطلاع على :-

- قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ٦٣ وتعديلاته .
- اللائحة التنفيذية لقانون الجمارك الصادرة بقرار وزير المالية رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٦ .
- وأشارة الى كتاب السيد الاستاذ/ مدير عام البحوث الفنيه بمكتب رئيس المصلحة رقم ١٧٩/ ط المؤرخ في ٢٠١٧/١/١١ بشأن كتاب السيد الاستاذ/ رئيس الادارة المركزية للنقل البرى بوزارة النقل المؤرخ في ٢٠١٧/١/٩ والمتضمن عدد من التوصيات المنظمة لدخول الشاحنات الاجنبيه الى مصر .
- والحاقا لمنشورات الاجراءات أرقام (١٠٣) لسنة ٢٠١٣ ، (١) لسنة ٢٠١٥ ، (١) لسنة ٢٠١٧ فى ذات الخصوص .

يراجى مايلى :-

- يضاف الى التعليمات الواردة بمنشور الاجراءات رقم (١) لسنة ٢٠١٧ الاتى :-
- عدم السماح لشاحنات الدول الاربعه {سوريا - العراق - السعودية - الكويت} بالدخول فارغة طبقاً لاحكام الاتفاقيات الثنائية الموقعه بين مصر وتلك الدول وذلك بعد أنتهاء فترة السماح فى ٢٠١٦/١٢/٣١ .
- السماح بالدخول للشاحنات الاجنبيه فارغه طبقاً لاحكام اتفقيه تنظيم النقل بالعبور " ترانزيت " الموقعه بين مصر والدول العربية .
- عدم السماح لاي شاحنه اجنبيه بممارسة النقل الداخلى وكذا عدم التحميل لطرف ثالث طبقاً لاحكام الاتفاقيات الثنائية الموقعه بين مصر وتلك الدول .

للعلم به ومراعاة تنفيذه بكل دقة

رئيس الادارة المركزية

مدير عام

للسياسات والإجراءات الجمركية

الإدارة العامة للسياسات والإجراءات

{ السيد حسنى }

{ السيد عثمان }

مديرة عام
مصر

الإسكندرية فى ١٠/١/٢٠١٧
عزة/ منشورات ٢٠١٧ ص: ٢